

أصبحت حذراً فأرقت عليّ في حضرة الصلوة فصلى مع رسول الله صلواته فما قضيت  
الصلوة قال يا رسول الله أصبحت حذراً فأرقت في كتاب الله قال هل حضرت  
معنا الصلوة قال نعم قال قد عرفت لك قال النبي في رياض الصالحين في قوله  
حذركم وقد أصبحت معناه معصية تؤجبت التعريف وليس بالبراد للذم الشرحي كذا  
الربا والظن وغيرها فان هذه لا تسقط بالصلوة ولا يجوز للمام  
رثة كذا **وعنه رضي الله عنه** قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول ما من امرئ مسلم حضر صلوة مكتوب به فحسن في صلوة هاهنا  
وضمى عنها ورثت لهما الأمانت لكانت لهما من الدنيا ما لم يمت كبير  
وذلك الدهر كله **وفيها** عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه  
وسلم فتنه الرجل في أهله وماله في داره وجارية يفرها الصلوة والتدبيرة  
والأمر والنهي **قال القاضي** **وعنه** فتنه الرجل في أهله وخوفاً ما يحصل  
منه أفرط حتى لهم بحيث شغلته عن تنبهه من ظننا في تفرطه فيما يركبه  
من القيام يخفف فهم في تأميرهم فإنه راجح في مسيول عن رغبته وهذه  
كلها فتن تقضي الحائس ومنها ذنوب كثيرة تكفيها بالهستات كما قال  
الله تعالى إن الهستات يدهن السينات **في صحيح مسلم** عن عمرو بن عبسة  
السائي رضي الله عنه قال كنت وأنا في الجاهلية الطن الناس على ضلالة في  
أنهم ليسوا على شيء وهم يعبدون الأوثان فسمعت رجلاً يقول بجملة يخبر  
أخباراً ففتحت على رجليه فقلت من عليه فإذا رسول الله صلواته  
فصاحوا جراً أعاليه فومته فتلطف حتى دخلت عليه بهيمة فقلت

له ما سمعتم انت قال النبي فقلت وما بي قال رسول الله فعلت يا أيها سائل قال أرسلني  
بصلة الأرقام وكسر الأوان وأن يؤكده الله لا يشرك به شيء قلت من معك علي هذا قال  
وعبد محمد بن سعيد أبو بكر وولد رضي الله عنها فقلت أي مستعمل قال نبي لا تستعمل  
ذكر لا معك هذا الأثر في حاله وحال الفاس ولكن ارجع إلى أهلك فإذا سمعت بي قد ظهرت  
فأنت قال نعم فذهبت إلى أهلي وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وكنت في أهلها فقلت  
أخبرني أخباركم وأسأل الناس حين قدم المدينة فقدم نفر من أهل المدينة فقلت  
ما فعل هذا الرجل الذي قدم المدينة فقالوا التائب البريء وقد لا تقوم فقلت عليه طوعاً  
وذلك فقدمت المدينة فقلت عليه فقلت يا رسول الله أتعرفني قال نعم أنت الذي كنت  
بما قال قلت يا رسول الله أخبرني بما عملك بعد إجماع الخبرين عن الصلوة قال صلوة  
الصحيح ثم أقص عن الصلوة حتى قطع الشمس حتى تطلع من أطلع من ظهره من كيطان  
وغيره كذا الكفار ثم صل فإن الصلاة مسبوكة بحضور حتى يستقل الظل بالوجه ثم أقص  
عن الصلوة فإنه حتى يستقر ثم أقص عن الصلوة فصل فإن الصلوة مسبوكة بحضور حتى تصل إلى  
العصر ثم أقص عن الصلوة حتى تغرب الشمس فأنها بين تغرب بين كيطان وكعب  
أما الكفار قال قلت يا أيها النبي الذي قال في قوله عز وجل ما منكم من أحد حتى ينظر  
وسيتسوق فينتسق الآخر في حطاب أو حرم وفيه وكذا حتى إذا غسل وجهك من الماء الآخر  
فطابا وجهك من أطراف حنيني الماء ثم يغسل يديه إلى المرفقين الآخر في حطابا يديه من أنامله مع الماء  
ثم يغسل رأسه الآخر في حطابا رأسه من أطراف سعة مع الماء ثم يغسل قدميه إلى الكعبين الآخر في  
حطابا يركبهما من أنامله مع الماء فإن شوقاه وصل فحمد الله وأثنى عليه ثم سجد ثلاثاً ثم  
لم أهل في حذركم قد لا انصرف من حطابته كعبين يوم ولدته فقلت عن علي بن